

تاريخ الإنشاء 08/04/2020

رقم الفتوى 1948#

كيفية صلاة المصاب بسلس الريح

السؤال:

إذا كنت مصابه بعدم منع خروج الريح فهل يجب الوضوء لكل ركعتين من صلاة الليل؟ وإذا كنت لا اعلم هل سيستمر أم سينقطع ؟؟ أو كانت تحصل لي المشقه تجديد الوضوء وعلى الأخص لصلاة الليل أو في حال السفر ؟؟ و ما هو الفاصل المعتبر الذي يلزم منه إعادة الوضوء ؟؟

الجواب:

اذا كان ذلك مجرّد احتمال وتصور فيلزم عدم الاعتناء به ولا يلزم اعادة الوضوء والصلاة، واما اذا كان هناك نوع من (سلس الريح) يقيناً فهو على صورتين: اولاً: ان يكون مستمراً بحيث لا يمكن اتيان شيء من الصلاة مع الوضوء، فيجوز بوضوء واحد صلوات عديدة وهو بحكم المتطهّر الى ان يصدر منه حدث آخر كالنوم مثلاً،

ثانياً: ان لا يكون بتلك الصورة من الاستمرار بحيث لا يمكن الاتيان بشيء من الصلاة مع الوضوء، بل يمكن اتيان بعض الصلاة مع الوضوء، ففي هذه الصورة يجب الاتيان لكلّ صلاة فريضة بوضوء واحد ولكل ركعتين من النوافل على الاحوط وجوباً بوضوء واحد ولا يعتني بما يصدر منه في الاثناء.